فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وانصت واستمع غفر له ما بينه
وبين الجمعة الثانية وزيادة ثلاثة أيام وفي حديث آخر أنه قال من
غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا واستمع ومشى ولم يركب كتب الله
له بكل خطوة يخطوها صيام سنة وقيامها **ومما يقال عند**
الفراغ من صلاة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم
يا ودود أغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك

## باب الامامة

**روي عن ابن عباس** رضي الله عنهما
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا خلف من لم يختلف
إلى العلماء فإن من أم قوما بغير علم كان الذي يفسده أكثر من الذي
يصلحه **وفي حديث** آخر من أم قوما بغير علم فمثله كمثل أعمى يسلك
طريقا بعيدا بلا قائد يقوده **وفي حديث** آخر من أم قوما بغير علم
كان كالذي يكيل البحر لا يعرف زيادته ولا نقصانه **وفي حديث**
آخر من أم قوما بغير علم حشر يوم القيامة من قبره أعمى **وفي حديث**
آخر من أم قوما بغير علم لم يخرج من الدنيا حتى يصيبه الفالج ويكون
يوم القيامة في أعداد المنافقين ولا ينظر الله إليه في الدنيا ولا في
الآخرة وله عذاب عظيم **وروي** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قال الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن ومن أم الناس فأتم الصلاة وأ
صاب الوقت فله ولهم ومن نقص أو ضيع فعليه النقصان ولهم
التمام ومن أم قوما وهم له كارهون لم ترتفع صلاته شبرا **ومن**
**السنة في الإمامة** أن يتقدم بالقوم أفقههم وأقدمهم وأعلمهم
بسنة الصلاة **وروي** عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اجتمع
ثلاثة نفر فليؤمهم أحدهم وأحقهم بذلك أقرؤهم قاله رسول الله صلى الله عليه
وسلم **وينبغي** لمن اتخذ إماما أن يحتاط فيما يحمل عنه لأن

يتم

بعليه

يتم ركوعه وسجوده وحدود صلاته ويتفقه فيما يأتي عليه من ذلك
لأنه ضامن ومسؤول لما تحمل فإنه إن كان الإمام عارفا بأمور الصلاة
وإقامة الصلاة القراءة وخلفه من هو أفقه منه وأقرأ منه فإن
الصلاة مجزية خلفه **وسئل** مالك عن الكبير والفقيه وال
قارئ يتخيرون للصلاة من يؤمهم فقال الفقيه أحب إلي وإن كانوا
في الفقه والقراءة سواء فليؤمهم أسنهم وإن للسن حقا وإن كانوا
في السن سواء فليؤمهم أحسنهم خلقا قال ابن القاسم إن صلى من
يحسن القراءة خلف من لا يحسن القراءة وهو أشد من أمي لحن القراءة
جملة والإعادة في ذلك أبدا **ويروى** عن أنس بن مالك أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من الأئمة طرادون يطردون الناس
عن الصلاة بالتطويل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخف
الناس صلاة على الناس وأطولها لنفسه **وروي** عنه عليه
الصلاة والسلام أنه قال لا يحل لرجل يؤم قوما إلا بإذنهم ولا يخص
نفسه بالدعاء دونهم فإن من فعل ذلك فقد خانهم **وينبغي** للإمام
أن يثبت بعد الإمامة قليلا حتى يعتدل الناس في صفوفهم فإذا أحرم فلا
يقف بعد الإحرام ويفتتح القراءة وإذا أم أميين مثله فصلاتهم
تامة لأن حالتهم سواء هذا إذا لم يجدوا من يصلون خلفه ممن يقرأ
ويخافون فوات الوقت فأما إن وجدوا من يقرأ وصلوا خلف أمي
فصلاتهم فاسدة والإعادة عليهم في الوقت وبعده قال الحسن رحمه الله
ومن ابتلي في مسجد بإمام لا يرضاه ولا يستطيع دفعه فلينتقل عنه
إلى مسجد غيره حال القطع فإن لم يكن حوله مسجد سواه أو بعد
عنه فليصل في منزله وليعد الصلاة وإلا ولا يدع شهود
الجماعة هكذا قيل لي في ذلك كل من لقيت من علماء المدينة رحمهم الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)